

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٨٨

بإنشاء مؤسسة علاجية لمحافظة القليوبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ فى شأن الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦٤ فى شأن تنظيم المؤسسات العلاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ فى شأن إعادة تنظيم المؤسسات

العلاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٧٥ باختصاصات وتنظيم وزارة الصحة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تنشأ بمحافظة القليوبية هيئة عامة تسمى المؤسسة العلاجية لمحافظة القليوبية تكون لها الشخصية الاعتبارية وتسرى فى شأنها أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .

( المادة الثانية )

تؤول إلى المؤسسة العلاجية لمحافظة القليوبية ملكية مستشفى قلوب المركزى بالمحافظة .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ ذى القعدة سنة ١٤٠٨ ( ٢٠ يونيه سنة ١٩٨٨ )

حسنى مبارك